المطلب السابع: السترة بالخط.

**اختار المباركفوري رحمه الله تعالى أنه يجزئ الاقتصار على الخط في السترة إذا لم يجد ما يجعله سترة, فقال:"والحديث دليل على جواز الاقتصار على الخط", وقال أيضا: "اختلف في صفته** – **الخط- فاختار أحمد أن يكون عرضا مثل الهلال أي مقوسا كالمحراب فيصلى إليه كما يصلى في المحراب, وقيل : يمد طولا إلى جهة الكعبة أي يكون مستقيما من بين يديه إلى القبلة, وقيل يمد يمينا وشمالا أي من غير تقوس, والأول أولى" ([[1]](#footnote-2)).**

**تحرير محل النزاع:** أجمع العلماء على أنه يجزئ في السترة قدر مؤخرة الرحل([[2]](#footnote-3)),كما لاخلاف بين المذاهب الأربعة فيمن وجد ما يجزئ سترة للصلاة من الجدار أو السارية أو العصا فإن الخط لا يجزئ سترةً حينئذ([[3]](#footnote-4)), ثم اختلفوا إذا لم يجد المصلى شيئا ما يجزئ سترة هل يجزئ الخط سترة أم لا؟ على قولين:

**القول الأول:** لا يجزئ الخط في السترة, وبه الليث بن سعد([[4]](#footnote-5)), وإبراهيم النخعي([[5]](#footnote-6)), وهو قول المتقدمين من الحنفية([[6]](#footnote-7)), والمذهب عند المالكية([[7]](#footnote-8)),ورواية عند الحنابلة بالكراهة([[8]](#footnote-9)), وقول ابن حزم([[9]](#footnote-10)).

**القول الثاني:** يجزئ الخط في السترة, وبه قال سعيد بن جبير, والأوزاعي, وأبو ثور([[10]](#footnote-11)), وهو قول المتأخرين من الحنفية([[11]](#footnote-12)), وقول الشافعي في القديم, وهو المذهب عند الشافعية([[12]](#footnote-13)), والحنابلة([[13]](#footnote-14)), وهو اختيار المباركفوري.

**سبب الخلاف في المسألة:** اختلافهم في تصحيح الأثر الوارد في الخط, والأثر رواه أبو هريرة أنه قال:"إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا, فإن لم يكن فلينصب عصا, فإن لم تكن معه عصا فليخط خطا, ولا يضر من مر بين يديه"([[14]](#footnote-15))([[15]](#footnote-16)).

**أدلة القول الأول:**

**الدليل الأول:** عن طلحة قال:قال رسول الله :"إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك" ([[16]](#footnote-17)).

**وجه الدلالة:** والحديث يدل بظاهره على أن هذا القدر المذكور فيه هو أدنى ما يجزئ في السترة, وأما ما دونه فلا, وبذلك يبطل القول بالخط([[17]](#footnote-18)).

**الدليل الثاني:** الغرض من السترة الإعلام حتى لا يمر المار بينها وبين المصلى، وهذا لا يحصل بالخط؛ إذ لا يظهر من بعيد فلا يجزئ سترةً([[18]](#footnote-19)).

**دليل القول الثاني:** عن أبى هريرة أن رسول الله قال:"إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا, فإن لم يجد فلينصب عصا, فإن لم يكن معه عصا فليخطط خطا, ثم لا يضره ما مر أمامه"([[19]](#footnote-20)).

**وجه الدلالة:** أن السترة بالخط ورد في هذا الحديث فكان الأولى اتباع ما ورد في السنة من أنه يظهر في الجملة؛ إذ المقصود جمع الخاطر بربط الخيال به كيلا ينتشر([[20]](#footnote-21)).

**الراجح في المسألة** الذي يظهر لي والعلم عند الله جل جلاله هو القول الأول أي أن الخط لا يجزئ في السترة؛لأن حديث أبي هريرة الذي عليه بناء المسألة ضعيف كما تبين عند تخريجه فلا يصلح للاحتجاج به.

**وأما قولهم**: بأن الخط يظهر في الجملة, والمقصود من السترة جمع الخاطر بربط الخيال بها.

**فيجاب عنه بوجوه:**

**أولا**: أثبت العرش ثم انقش, الحديث الذي استدللتم به ضعيف لا يصلح عليه بناء حكم.

**ثانيا**: لا نسلم أن الخط يظهر, بل الخط لا يظهر للآخرين كما هو الواقع.

**ثالثا**: نعم أن المقصود من السترة جمع الخاطر من الانتشار كما أن المقصود منها إعلام الآخرين أيضا حتى لا يمر المار بينه وبينها, وإن حصل في الخط أحد المقصدين فإن لا يحصل الآخر وهو التنبيه والإعلام فلا يجزئ. والله أعلم.

1. () ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح2/501. [↑](#footnote-ref-2)
2. () حكى الإجماع عليه ابن بطال في شرح صحيح البخاري2/133. [↑](#footnote-ref-3)
3. () ينظر: المدونة الكبرى1/183, والمغني3/86, والمجموع3/226, وفتح القدير لابن الهمام1/408. [↑](#footnote-ref-4)
4. () ينظر: الأوسط5/92, والاستذكار2/270, والمغني3/86. [↑](#footnote-ref-5)
5. () ينظر: الاستذكار2/270. [↑](#footnote-ref-6)
6. () ينظر: الهداية1/107, وبدائع الصنائع2/86, والمحيط البرهاني1/433-434, والبناية2/517, وحاشية الشبلى على تبيين الحقائق1/161, والبحر الرائق2/19, وحاشية ابن عابدين2/402. [↑](#footnote-ref-7)
7. () ينظر: المدونة الكبرى1/183, والاستذكار2/270, والبيان والتحصيل1/473, وبداية المجتهد

   ص713, والقوانين الفقهيةص42, ومختصر خليل ص32, والتاج والإكليل2/235. [↑](#footnote-ref-8)
8. () ينظر: الفروع2/256, والإنصاف مع المقنع3/641. [↑](#footnote-ref-9)
9. () ينظر: المحلى4/188. [↑](#footnote-ref-10)
10. () ينظر أقوالهم في: الأوسط5/91, والاستذكار2/270, والمغني3/86. [↑](#footnote-ref-11)
11. () ينظر: العناية1/408, والبناية2/517, وفتح القدير1/408, وحاشية ابن عابدين 2/402. [↑](#footnote-ref-12)
12. () ينظر: الوسيط2/182, والبيان2/157-158, والمجموع3/226,وروضة الطالبين1/398, وأسنى المطالب1/184, والغرر البهية1/358. [↑](#footnote-ref-13)
13. () ينظر:الكافي1/440, والمغني3/86, والشرح الكبير3/641, والفروع2/256, والمبدع1/437, والإنصاف مع المقنع3/641. [↑](#footnote-ref-14)
14. () أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الصلاة,باب الخط إذا لم يجد عصا1/313, برقم689, وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها, باب ما يستر المصلى ص303, برقم943, وأحمد 12/354,برقم7392,وابن حبان في صحيحه6/125,بوابن خزيمة2/13,برقم811,والبيهقي في السنن الكبرى2/547, والحديث مختلف في الصحة والضعف بين العلماء فممن صححه علي بن المديني كما قال ابن عبد البر في الاستذكار2/271, وصححه ابن حبان, وابن خزيمة, وهناك قولان متعارضان للإمام أحمد في صحة الحديث وضعفه فذكر ابن عبد البر في الاستذكار1/271, تصحيحه له, ونقل الحافظ ابن حجر عن الخلال عنه تضعيفه أنه قال:"حديث الخط ضعيف"[تهذيب التهذيب1/375, و4/562].ويبدو أن تضعيفه أصح لما عبر الحافظ قول ابن عبد البر بـ زعم فقال:"وزعم ابن عبد البر أن أحمد بن حنبل, وعلي بن المديني صححاه".وممن ضعفه الإمام سفيان بن عيينة, والشافعي كما في التلخيص الحبير1/518, و وضعفه الدارقطني كما نقله الحافظ في تهذيب التهذيب1/375,و4/562, والبغوي في شرح السنة2/451, وابن حزم في المحلى4/188,والبيهقي في السنن الكبرى2/548, والنووي في خلاصة الأحكام1/520, والعلامة الألباني في ضعيف سنن أبي داود1/239, برقم107, فقال: إسناده ضعيف, وله علتان:جهالة أبي عمرو بن محمد بن حريث, وجده حُريْث. والاضطراب في إسناده اضطراباً شديداً. ولذلك قال الدارقطني:"لايصح,ولا يثبت".وقال أحمد:"ضعيف".وقال النووي:لم يثبت, قال البغوي وغيره: هو حديث ضعيف وأشار إلى تضعيفه سفيان بن عيينة, والشافعي, والبيهقي وغيرهم". [↑](#footnote-ref-15)
15. () بداية المجتهد ص714. تحقيق د/ عبد الله الزاحم. [↑](#footnote-ref-16)
16. () أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة, باب سترة المصلى ص204, برقم499. [↑](#footnote-ref-17)
17. () ينظر: إكمال المعلم2/414. [↑](#footnote-ref-18)
18. () ينظر: نهاية المطلب2/226, والهداية1/107, وتبين الحقائق1/161, وفتح القدير1/408. [↑](#footnote-ref-19)
19. () الحديث تقدم تخريجه في ص (760). [↑](#footnote-ref-20)
20. () ينظر: فتح القدير لابن الهما1/408, وحاشية ابن عابدين2/402. [↑](#footnote-ref-21)